

المحاضرة 2

القانون التوجيهي لممارسة الوساطة المدرسية

الإطار القانوني – المبادئ – الحقوق والواجبات – أخلاقيات الوساطة

أولاً: تمهيد وإشكالية المحاضرة

تُعد الوساطة المدرسية ممارسة تربوية حديثة، لكنها لا يمكن أن تكون فعالة أو مشروعة دون إطار قانوني وأخلاقي ينظمها، ويحمي حقوق جميع الأطراف داخل المؤسسة التعليمية. فالتعامل مع النزاعات المدرسية يجب أن يوازن بين البعد التربوي والبعد القانوني وحماية كرامة التلميذ.

إشكالية المحاضرة:

كيف ينظم القانون ممارسة الوساطة المدرسية بما يضمن حقوق الأطراف ويحافظ على الاستقرار التربوي؟

ثانياً: الإطار القانوني العام للوساطة المدرسية

1. المرجعيات القانونية الأساسية

تعتمد الوساطة المدرسية على عدة مرجعيات قانونية، منها:

- القوانين المنظمة للحياة المدرسية
- القوانين المتعلقة بحماية الطفل
- القوانين الخاصة بحقوق الإنسان
- النصوص الوزارية المنظمة للسلوك والانضباط المدرسي

2. الأسس القانونية للوساطة

- الحق في التعليم في بيئة آمنة
- حماية التلميذ من العنف والاستغلال
- ضمان العدالة والإنصاف في معالجة النزاعات
- احترام كرامة التلميذ وحقوقه

3. الوساطة كبديل للإجراءات العقابية

تُعد الوساطة وسيلة تربوية بديلة للعقوبات الجزرية، وتهدف إلى:

- الإصلاح بدل العقاب
- إعادة الإدماج بدل الإقصاء
- معالجة السبب بدل الاكتفاء بالعقوبة

ثالثاً: المبادئ القانونية المنظمة للوساطة المدرسية

1. مبدأ الطوعية

لا يمكن فرض الوساطة على الأطراف، بل يجب أن تكون قائمة على الرغبة الحرة في حل النزاع.

2. مبدأ الحياد والاستقلالية

يجب على الوسيط ألا ينحاز لأي طرف، وأن يتعامل بعدالة وإنصاف.

3. مبدأ السرية

كل ما يُناقش أثناء جلسات الوساطة يجب أن يبقى سرّياً، لحماية الأطراف من الوصم الاجتماعي.

4. مبدأ احترام الحقوق الإنسانية

- حماية كرامة التلميذ
- عدم الإهانة أو الإذلال
- احترام حق الدفاع عن النفس

5. مبدأ المسؤولية والمساءلة

يجب أن يتحمل كل طرف مسؤوليته في النزاع، دون ظلم أو تعسف.

رابعاً: حقوق وواجبات أطراف الوساطة

1. حقوق التلميذ

- الحق في الاحترام
- الحق في الاستماع إليه
- الحق في السرية
- الحق في الحماية من العنف

2. واجبات التلميذ

- الالتزام بقوانين المؤسسة
- احترام الآخرين
- التعاون في حل النزاع

3. حقوق المؤسسة التعليمية

- الحفاظ على النظام
- حماية سلامة التلاميذ
- تطبيق القوانين التربوية

4. حقوق وواجبات الوسيط

حقوق الوسيط:

- الاستقلالية في اتخاذ القرار
- الحماية من الضغوط

واجبات الوسيط:

- الحياد
- احترام السرية
- الالتزام بالأخلاقيات المهنية

خامساً: أخلاقيات ممارسة الوساطة المدرسية

1. احترام الكرامة الإنسانية

يجب معاملة جميع الأطراف باحترام مهما كان الخطأ المرتكب.

2. النزاهة والشفافية

الوسيط مطالب بالصدق والوضوح وعدم استغلال موقعه.

3. عدم التمييز

رفض أي تمييز على أساس الجنس، المستوى الاجتماعي، أو الأداء الدراسي.

4. تجنب استغلال السلطة

لا يجوز استخدام الوساطة كوسيلة للضغط أو العقاب غير المباشر.

5. حماية الفئات الهشة

خاصة التلاميذ الصغار، ضحايا العنف، أو ذوي الاحتياجات الخاصة.

سادسًا: التنظيم المؤسسي للوساطة داخل المدرسة

1. إنشاء خلية وساطة مدرسية

- تحديد أعضاء الخلية
- تحديد اختصاصاتها
- وضع إجراءات استقبال الحالات

2. آليات متابعة الحالات

- تسجيل النزاعات
- متابعة الحلول
- تقييم النتائج

3. دور الإدارة في ضمان احترام القانون

- الإشراف على الوساطة
- حماية حقوق الأطراف
- ضمان التطبيق السليم للنصوص القانونية

سابعًا: حالات تطبيقية للنقاش مع الطلبة

الحالة 1

إدارة مدرسة قررت معاقبة تلميذ دون الاستماع لوجهة نظره.
سؤال: ما الخلل القانوني في هذا التصرف؟ وكيف يمكن للوساطة تصحيحه؟

الحالة 2

نزاع بين تلميذين تم نشر تفاصيله أمام زملائهم.
مطلوب: مناقشة مبدأ السرية في الوساطة.

ثامنًا: خاتمة المحاضرة

القانون التوجيهي للوساطة المدرسية لا يهدف إلى تقييد العمل التربوي، بل إلى حماية التلميذ، تنظيم التدخلات، وضمان العدالة داخل المؤسسة التعليمية.
إن الوساطة الناجحة هي التي تحترم القانون، الأخلاق، والبعد الإنساني في آن واحد.

فكرة ختامية:

الوساطة ليست فقط حلاً تربوياً، بل ممارسة قانونية وأخلاقية تحمي الجميع.